

أحاديث قراءة النبي ﷺ في النوافل  
(جمعاً وتخريجاً ودراسة)

د. بلال حميد يحيى الروحاني



جامعة الأندلس  
للعلوم والتقنية

Alandalus University For Science & Technology

**(AUST)**

## أحاديث قراءة النبي ﷺ في النوافل (جمعاً وتخریباً ودراسة)

### الملخص :

معاني هذه الروايات، والكلام عليها من حيث الدراية والرواية؛ الثاني: المنهج النقدي، وبه توصلت إلى الحكم على الأحاديث، مستعملاً قواعد النقد، من الجرح والتعديل، بصورة مختصرة، وفي الأخير ختمت هذا البحث بخلاصة ذكرت فيها خلاصة ما توصلت إليه في البحث، وقد أوصيت الباحثين في السنة استخراج كنوزها في كل المجالات كاملة بما فيها صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وصفتها، واستنباط الدلالات والعبر منها، لمعرفة الهدى النبوي الرياني، ثم المصادر والمراجع.

فقد من الله عليّ بإتمام هذا البحث والذي تناولت فيه موضوع ( أحاديث قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في النوافل ) جمعاً وتخریباً ودراسة، وقسمته إلى ثمانية مباحث، والذي بدأته بقراءة النبي صلى الله عليه وسلم في قيام الليل، ثم صلاة الوتر، ثم سنة الفجر، ثم صلاة الضحى، ثم ركعتي الطواف، ثم سنة المغرب، ثم صلاة العيدين، ثم صلاة الكسوف، وقد اقتضت طبيعته أن يسلك الباحث فيه منهجان: الأول: منهج الاستقراء والتتبع، وقد سلكت هذا المنهج، متوصلاً به للأحاديث التي بُني عليها البحث، وبيان كلام العلماء إن وجد على

## المقدمة :

الحمد لله الذي فرض على عباده الصلّاة، وجعلها لهم من أجلّ وأعظم الطاعات، وشرع لهم منها النوافل والقربات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له قيوم الأَرْضين والسّمَاوات، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله، إمام الأنبياء وسيّد العظماء، عليه من الله أزكى السّلام وأفضل الصّلوات، أمّا بعد:

فإن من فضل الإسلام وسماحته علينا أن فتح باب التطوع والتفعل في العبادات والطاعات، رحمة من الله سبحانه وتعالى بعباده، الذين هم في أمس الحاجة لكل ما يُقربهم منه جل جلاله، وإذا كان الله قد افترض فرائض لا يسع العبد أن يُفرض فيها، أو أن يتأخر عنها؛ أو يقصر فيها، فإنه قد شرع بعض النوافل والمستحبات التي جاء الحث عليها لعظيم فضلها وجزيل ثوابها، ولهذا فإن على المسلم أن يطمع فيما عند الله سبحانه وتعالى من خير وفضل، وأن يتقرب إليه جل جلاله بالحرص على أداء النوافل التي وردت عن معلم الناس الخير صلى الله عليه وسلم، وأن يحافظ على ما يتسع له الوقت ويقوم به الجهد منها.

وان المتتبع لأقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأوامره علينا، وأفعاله التي هي قدوة لنا، يجد أنه قد حثنا ورغبنا لصلاة النوافل والإكثار منها،

وقد وردت أحاديث كثيرة تبين أنه صلى الله عليه وسلم كان يكثر من النوافل الرواتب وغير الرواتب، تقرباً إلى الله تعالى وطمعاً في فضله وكرمه.

وقد ذكر غير واحد من العلماء أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اليوم الواحد ما لا يقل عن أربعين ركعة. لذا استحب لنا الإكثار منها والمسارة في أدائها والمداومة عليها، ولكن الأفضل في أدائها أن تكون على منهج النبي صلى الله عليه وسلم وطريقته، كما قال في الحديث عليه الصلاة والسلام: (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي). وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وقد تنوعت النوافل وتعددت، واختلفت صفاتها من طول وقصر من صلاة لأخرى، فقيام الليل مثلاً يستحب تطويلها وركعتي الفجر يستحب تخفيفها، وهذا هو هديه صلى الله عليه وسلم، ونحن في بحثنا هذا والذي هو بعنوان: (أحاديث قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في النوافل)

(جمعاً وتخريجاً ودراسة) سنقوم بجمع الأحاديث التي وردت في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في النوافل وسنوضح الشواهد المطلوبة، من خلال هذا البحث اليسير الذي نسأل الله تعالى أن يكتب أجرنا ويعفو زلنا ويوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه.

موضوع البحث: (قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في النوافل كما في السنة النبوية) (دراسة حديثية وموضوعية). وسيكون البحث حول نقطتين فقط:

الأولى: صفة القراءة في الصلاة من الطول والقصر.

الثانية: تحديد السور التي ورد أنه كان يقرأها صلى الله عليه وسلم في النوافل.

أهمية الموضوع: تظهر أهمية البحث في خمسة عناصر:

- ١) كون موضوع البحث حسب علمي لم يكتب فيه حتى الآن.
- ٢) يظهر أهمية مشروعية النوافل.
- ٣) يبرز الحكمة من قراءة السور المعينة في بعض النوافل.
- ٤) يبين الصفة التي قرأ فيها النبي صلى الله عليه وسلم والسور التي قرأ بها، ومنها تستتبط العظات والعبر، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة حسنة لأمته وأتباعه من بعده، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ  
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

الدراسات السابقة: لم أجد حسب اطلاعي القاصر على بحث مستقل يتناول (أحاديث قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في النوافل)، وجمع الأحاديث مع دراستها حديثياً، وبيان الفائدة منها.

منهج البحث: اقتضت طبيعة البحث أن يسلك الباحث منهجان:

الأول: منهج الاستقراء والتتبع، وقد سلكت هذا المنهج، متوصلاً به للأحاديث التي بني عليها البحث، وبيان كلام العلماء على معاني هذه الروايات، والكلام عليها من حيث الدراية والرواية.

الثاني: المنهج النقدي، وبه توصلت إلى الحكم على الأحاديث، مستعملاً قواعد النقد، من الجرح والتعديل، بصورة مختصرة.

وأما منهجيتي في البحث وتخريج الأحاديث فهي على النحو التالي:

(١) أتكلم غالباً في الموضوع بصورة مختصرة ثم أستشهد بالأحاديث الواردة في السنة النبوية في نفس الموضوع مع عزو تلك الأحاديث إلى مصادرها الأصلية، ثم أبين الصحة من الضعف على النحو التالي:

أ - إن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما أكتفي بذلك، ولا أحكم على الإسناد، لإجماع العلماء على تلقيهما بالقبول.

ب - إن لم يكن فيهما أو أحدهما أقوم بدراسة الإسناد، وأبين في البحث صحته من ضعفه، أو وجه علته إن وجدت ليتبين القبول أم الرد بصورة مختصرة غير مخلة، وأقوم بالبحث عن المتابعات أو الشواهد لتقوية الحديث الضعيف.

(٢) أتكلم عن الشاهد في الحديث وأذكر له فوائد، مستشهداً بكلام الشراح من أئمة الحديث وعلمائه، ثم أبين معاني الألفاظ الغريبة إن وجدت.

خطة البحث: يحتوي البحث على خطة مكونة من مقدمة وتمهيد وثمانية مطالب وخاتمة.

### تمهيد :

فقد خلق الله الإنسان من أجل عبادته، والتقرب إليه فقال: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقد شرعت لنا أنواع مختلفة من العبادات والطاعات والقربات، ومن أعظمها وأجلها قدر الصلاة، فهي صلة بين العبد وربيه وهي عماد الدين وركيزته، لذا فقد جعل الله مكان فرضها في السماء لعظم حقها وفضلها، بخلاف بقية العبادات والقربات.

وقد افترض الله علينا خمس صلوات في اليوم والليلة، وأجرها بخمسين صلاة بفضل الله وكرمه ومنته، ولأن أفضل العبادات الصلاة فقد استحب الإكثار منها ومن السجود، واستحب لنا أن نتقرب إلى الله تعالى بغير الفرائض والواجبات وذلك بالنوافل والسنن والمستحبات، ولأنه ليس من سبيل للإكثار من الصلاة إلا باب واحد، ألا وهو: صلاة التطوع.. أو صلاة النوافل، فقد جعلت النوافل في أوقات مختلفة كي يكون العبد متصلاً فيها بالله في كل الأوقات بعيداً عن الغفلة والشهوات والملذات الدنيوية، وكان هذا هدي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وكان له في ذلك عادة

وطريقة يسير عليها، فمرة يطيل ومرة يقصر، وصلاة يخصص لها سور معينة، وصلاة لا يخصص، وله في ذلك حكَم كما سنبين ذلك في بحثنا بمشيئة الله تعالى، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم حثنا وحبب إلينا الإكثار من النوافل والعبادات كي يعوض المسلم النقص في الفرائض ويزداد قريباً من مولاه وخالقه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْظِيئِهِ، وَلَيْتِنِ اسْتَعَاذَنِي لِأَعْيِدْنَهُ<sup>(١)</sup>).

وقد حث صلى الله عليه وسلم على الإكثار من السجود ويقصد به النوافل لأن الفرائض محددة ولا مجال للزيادة فيها، فقد صح عند مسلم من حديث معدان بن أبي طلحة اليعمرى قال لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة، أو قال قلت بأحب الأعمال إلى الله، فسكت، ثم سألته، فسكت، ثم سألته الثالثة، فقال: سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (عليك بكثرة السجود لله فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة) قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته، فقال لي مثل ما قال لي ثوبان.

وعنده أيضاً عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال: كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لي: (سل) فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: (أو غير ذلك) قلت هو ذلك، قال: (فأعنى على نفسك بكثرة السجود)<sup>(٢)</sup>. وقد ذكر ابن القيم رحمه أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اليوم الواحد ما لا يقل عن أربعين ركعة<sup>(٣)</sup>.

وإذا تبين لنا أن الإكثار من النوافل من أعظم ما يكفر الله به الخطايا، ويرفع به

(١) رواه البخاري، باب التواضع، (٦٥٠٢) (١٠٥/٨).

(٢) رواهما مسلم، باب فضل السجود والحث عليه، (٤٨٨) و (٤٩٨) (٣٥٣/١).

(٣) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (٣١٦/١).

الدرجات، ويعظم به الأجور والحسنات، فاعلم أن من أجل فضائلها: أنها تجبر النقص وتسد الخلل الذي يحصل في الفرائض فمن ذا الذي ينصرف من صلاته كاملة؟  
فقد روى الإمام أحمد عن عمار بن ياسر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إن العبد ليصلي الصلاة ما يكتب له منها إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعة، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها))<sup>(٤)</sup>.

ثم إذا علمنا ذلك، فلنتأمل ما رواه الترمذي وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

(إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، فإن انتقص من فريضته شيء، قال الرب عز وجل: انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة؟ ثم يكون سائر عمله على ذلك)<sup>(٥)</sup>.

ولأننا مأمورون باتباع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في كل شيء لقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١] فعلى معرفة طريقته وسنته في أداءه للنوافل، وقد قال لنا صلى الله عليه وسلم: (صلوا كما رأيتموني أصلي)<sup>(٦)</sup>. ومنها معرفة متى تكون الإطالة ومتى يكون التقصير، وبماذا كان يقرأ، وهذا ما سنبينه في بحثنا بمشيئة الله تعالى.

### المطلب الأول: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في قيام الليل

من أفضل الأعمال إلى الله تعالى قيام الليل فهو دأب الصالحين قبلنا وقربة إلى الله ربنا ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الإثم، لذا أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بقيام الليل وهو أقرب العباد إليه فقال له: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ (١) قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا (٢) نِصْفَهُ أَوْ اقْصُ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ [المزمل: ١ - ٣]، وذلك كي يتقرب إليه أكثر ويبعثه مقاماً محموداً، فكان عليه الصلاة والسلام يحافظ على صلاة الليل، ويطيل قيامها وركوعها وسجودها،

(٤) رواه أحمد، (١٨٨٩٤) (١٨٩/٣١).

(٥) رواه أبو داود، باب قول النبي ﷺ - «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه»، (٣٢٢/١)، والترمذي، باب أول ما يحاسب عليه العبد

(٤٣١) (٢٦٩/٢)، وصححه الألباني.

(٦) رواه البخاري باب الأذان للمسافر، (٦٣١) (١٢٨/١).



وهذه الأحاديث التالية تبين كيف كان قيامه صلى الله عليه وسلم، ونبين ذلك بالآتي:

**أولاً: كان يستفتح القيام بركعتين خفيفتين:**

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ، افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»<sup>(٧)</sup>.

وأمر بذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "إذا قام أحدكم من الليل، فليفتتح صلواته بركعتين خفيفتين"<sup>(٨)</sup>.

وذكر بعض العلماء: (أن السر في استفتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين، المبادرة إلى حل عقد الشيطان، وبناء على أن الحل لا يتم إلا بتمام الصلاة، وهو واضح؛ لأنه لو شرع في صلاة، ثم أفسدها لم يساو من أتمها، وكذا الوضوء. وكأنَّ الشروع في حل العقد يحصل بالشروع في العبادة، وينتهي بانتهائها. وقد ورد الأمر بصلاة الركعتين الخفيفتين عند مسلم، من حديث أبي هريرة، فاندفع إيراد مَنْ أورد أن الركعتين الخفيفتين إنما وردتا من فعله عليه الصلاة والسلام كما تقدم عن عائشة، وهو منزه عن عقد الشيطان حتى ولو لم يرد الأمر بذلك، لأمكن أن يقال: يحمل فعله ذلك على تعليم أمته، وإرشادهم إلى ما يحفظهم من الشيطان<sup>(٩)</sup>).

قال القاضي عياض: (ووجه الحكمة فيه رياضة النفس والجسد بهما، وذهاب الكسل عنه فيهما ليستقبل قيام ليله بنشاط واجتماع نفس، وعلى أتم وجوه الخشوع والكمال<sup>(١٠)</sup>).

ثانياً: وبعد ان يصلي الركعتين الأوليين خفيفتين، يطيل الصلاة الباقية عدا الوتر، فعن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: لأرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّيْلَةَ، « فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا،

<sup>(٧)</sup> رواه مسلم، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (٧٦٧) (٥٣٢/١)، وأحمد، مسند عائشة، (١٧) (٢٤٠/١٧).

<sup>(٨)</sup> رواه مسلم، باب الدعاء في صلاة الليل، (٧٦٨) (٥٣٢/١)، وأبو داود، باب افتتاح صلاة الليل بركعتين، (١٣٢٣) (٣٦/٢)، وأحمد، مسند أبي هريرة، (٧١٧٦) (١٠٠/١٢)، وابن حبان، (٢٦٠٦) (٣٤٠/٦)، وعبد الرزاق، باب استفتاح الصلاة، (٢٥٦٢) (٧٧/٢).

<sup>(٩)</sup> انظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري (٤٩/١١)

<sup>(١٠)</sup> إكمال المعلم بفوائد مسلم (١٣٨/٣)

ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً»<sup>(١١)</sup>.

وقد وصفت عائشة صلواته بالليل فقالت: لا تسأل عن حسنهن وطولهن: فعن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا»<sup>(١٢)</sup>.

وطول الصلاة مع حسنها أي: كثرة القراءة فيها مع إطالة الركوع والسجود والخشوع، مع البكاء والاعتدال والانكسار لله تعالى، واستشعار عظمة المولى تبارك وتعالى، هو المقصود من القيام بين يديه.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَفَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَيْقِظَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] فَقَرَأَ هُوَ لَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هُوَ لَاءِ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، فَادَّنَ الْمُؤَدِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ اعْطِنِي نُورًا»<sup>(١٣)</sup>.

أما حذيفة بن اليمان رضي الله عنه فقد بين بصورة أدق، كيف كان قيامه وركوعه وسجوده؟ وماذا كان يقرأ؟ وكم مقدار ذلك؟:

<sup>(١١)</sup> رواه مسلم، باب الدعاء في صلاة الليل، (٧٦٥) (٥٣١/١)، وأبو داود، باب صلاة الليل، (١٣٦٦) (٤٧/٢)، وابن ماجه، باب ما جاء في كم يصلي بالليل، (١٣٦٢) (٤٣٣/١)، وأحمد، مسند زيد بن خالد، (٢١٦٨٠) (١٣/٣٦)، والبخاري، ما أسند زيد بن خالد، (٣٧٨١) (٩/٢٣٨)، وابن حبان، ذكر ما كان يطول ﷺ، (٢٦٠٨) (٣٤٣/٦)، والطبراني في الكبير، (٥٢٤٥) (٥٢٤٩/٥).

<sup>(١٢)</sup> رواه البخاري، باب قيام النبي ﷺ، (١١٤٧) (٥٣/٢)، ومسلم، باب صلاة الليل، (٧٣٨) (٥٠٩/١)، وأبو داود، باب في صلاة الليل، (١٣٤١) (٢/٥٠٠)، والترمذي، باب ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ، (٤٣٩) (٣٠٣/٢)، ومالك، باب ما جاء في صلاة الليل، (٢٩٣) (١١٥/١).

<sup>(١٣)</sup> رواه البخاري، باب مسجد بيت المقدس (٤٥٧١) (٤١/٦)، ومسلم، (واللفظ له)، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (٧٦٣) (٥٣٠/١)، وأبو داود، باب في صلاة الليل، (١٣٥٣) (٥٠٨/٢)، وأحمد، مسند ابن عباس، (٣٥٤١) (٤٧٤/٥).

روى الإمام مسلم بسنده إلى حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبُقْرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمَاءَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النَّسَاءَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِّلاً، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ<sup>(١٤)</sup>.

فهنا بين أنه قرأ ما يقرب من خمسة أجزاء، قراءة متأنية ومرتسلة، قراءة تدبر وتفكر، فإذا مر بآية تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل الله تعالى، وإذا مر بتعوذ تعوذ، وهي قراءة لا نكاد نجد أحداً من الناس يجيدها ويتحملها، وإن دل فإنما يدل على عظم العبادة عند النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك كان ركوعه وسجوده.

وهذا عبد الله بن مسعود يذكر طول قيام النبي صلى الله عليه وسلم حتى هم أن يقعد ويذره من طول قيامه، لم يمنعه إلا أدبه مع النبي صلى الله عليه وسلم، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوْءٍ»، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١٥)</sup>.

قال النووي رحمه الله: فيه أنه ينبغي الأدب مع الأئمة والكبار وأن لا يخالفوا بفعل ولا قول ما لم يكن حراماً، واتفق العلماء على أنه إذا شق على المقتدي في فريضة أو نافلة القيام وعجز عنه جاز له القعود وإنما لم يقعد ابن مسعود للتأدب مع النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه جواز الاقتداء في غير المكتوبات، وفيه استحباب تطويل صلاة الليل<sup>(١٦)</sup>.

<sup>(١٤)</sup> رواه مسلم، باب استحباب تطويل القراءة في الصلاة، (٧٧٢) (١/٥٣٦)، والنسائي، باب تسوية القيام والركوع، (١٦٦٤) (٣/٢٢٥).

وأحمد، حديث حذيفة، (٢٣٢٦١) (٣٨/٢٩٦)، وابن خزيمة، باب الدعاء بين السجدين، (٦٨٤) (١/٣٤٠).

<sup>(١٥)</sup> رواه البخاري، باب طول القيام في صلاة الليل، (١١٣٥) (٢/٥١)، ومسلم، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، (٧٧٣) (١/٥٣٧).

وإبن ماجه، باب ما جاء في طول قيام الليل، (١٤١٨) (١/٤٥٦)، وأحمد، مستند عبد الله بن مسعود، (٣٦٤٦) (٦/١٥٧).

<sup>(١٦)</sup> شرح النووي على صحيح مسلم (٦/٦٣).

ثالثاً: وقد كان من هديه صلى الله عليه وسلم أن يصلي عقب الوتر ركعتين خفيفتين وكان يصليها جالساً تارة، وتارة يقرأ فيهما جالساً، فإذا أراد أن يركع، قام فركع، يقرأ في الأولى إذا زلزلت الأرض زلزالها وقل يا أيها الكافرون:

فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ " يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْوُتْرِ وَهُوَ جَالِسٌ يقرأُ فِيهِمَا إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ". وفي لفظ (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " يُوتِرُ بِتِسْعٍ حَتَّى إِذَا بَدَأَ وَكَثُرَ لَحْمُهُ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ فَقَرَأَ بِ إِذَا زُلْزِلَتْ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ" (١٧).

قال ابن القيم: وقد أشكل هذا على كثير من الناس، فظنوه معارضاً، لقوله صلى الله عليه وسلم: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» وأنكر مالك رحمه الله هاتين الركعتين، وقال أحمد: لا أفعله ولا أمتنع من فعله، قال: وأنكره مالك وقالت طائفة: إنما فعل هاتين الركعتين، ليبين جواز الصلاة بعد الوتر، وأن فعله لا يقطع التنفل، وحملوا قوله: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» على الاستحباب، وصلاة الركعتين بعده على الجواز؛ والصواب: أن يقال: إن هاتين الركعتين تجريان مجرى السنّة، وتكمل الوتر، فإن الوتر عبادة مستقلة، ولا سيما إن قيل بوجوبه، فتجري الركعتان بعده مجرى سنة المغرب من المغرب، فإنها وتر النهار، والركعتان بعدها تكمّل لها، فكذلك الركعتان بعد وتر الليل، والله أعلم (١٨).

(١٧) رواه أحمد، حديث أبي امامه. (٢٢٢٤٦) (٥٨٤/٣٦)، من طريق عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، (٢٢٣١٣) (٦٥١/٣٦)، من طريق حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ بِهِ، والطبراني في الكبير، (٨٠٦٤) (٢٧٧/٨)، وابن خزيمة باب ذكر القراءة في الركعتين بعد الوتر، (١١٠٤) صحيح ابن خزيمة (١٥٨/٢) من طريق بُنْدَازٍ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا أَبُو حَزَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، والطبراني في مسند الشاميين، (٧٥٩) (٤٣١/١) من طريق إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَبِيٍّ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمِصْبِغِيِّ، قَالَ: نَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًّى، نَنَا بِقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي عُثَيْبُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، والبيهقي في الكبرى، باب في الركعتين بعد الوتر، (٤٨٢٤) (٤٨/٣) بنفس الإسناد، والحديث في مسنده أبو غالب صدوق يخطئ كما قال ابن حجر، تقريب التهذيب (ص: ٦٦٤)، والحديث له شاهد عند ابن خزيمة لكن فيه الحسن مدلس وقد عنعن، وأبو حرة صدوق وكان يدللس عن الحسن وأبو داود ثقة لكنه غلط في أحاديث، ومسند الطبراني، فيه عتبه بن أبي حكيم وهو صدوق يخطئ كثيراً، اهـ تقريب التهذيب (ص: ٣٨٠) ورواه البيهقي أيضاً (٤٨٢٦) (٤٩/٣) وذكر سورتي الرحمن والواقعة عن عمارة بن زاذان، ثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: "كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع ركعات، فلما أسن ونقل أوتر بسبع وصلّى ركعتين وهو جالس فقرأ فيهما الرحمن، والواقعة". قال أنس: ونحن نقرأ بالسور الفصا إذا زلزلت، وقل يا أيها الكافرون، ونحوهما". وقال مرة: يقرأ فيهن. ثم قال البيهقي: خالف عمارة بن زاذان في قراءة النبي ﷺ فيهما سائر الروايات. (أي روى سورتي الرحمن والواقعة غير ما روى بقية الأئمة لسورتي الزلزلة والكافرون).

والخلاصة أن الحديث حسن بشواهد، قال البيهقي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢٤١/٢): رجال أحمد ثقات. والله أعلم.

(١٨) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣٢٢/١)

وقد ذكرتها مع صلاة الليل كونها تؤدي في الليل قبل الفجر فتعتبر من قيام الليل وقد عدها كثير من العلماء ضمن الثلاثة عشر ركعة التي ما كان يزيد عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليل وقد فصل في هذه المسألة ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد<sup>(١٩)</sup>، ومن أراد الاستزادة فقد ألف فيها في رسالة مستقلة ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى أسماها (كشف الستر عن حكم الركعتين بعد الوتر).

### المطلب الثاني: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الوتر

ومن النوافل التي كان يواظب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يتركها لا في سفر ولا حضر، صلاة الوتر، حتى عدها بعض العلماء واجبة لا يجوز تركها، فكان يقرأ في الوتر في الركعة الأولى سورة الأعلى والثانية بسورة الكافرون والثالثة بسورة الإخلاص:

عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بسبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون، وفي الثالثة بقل هو الله أحد»<sup>(٢٠)</sup>.

واستحب بعض الأئمة أن يقرأ الموعودتين بعد سورة الإخلاص في الركعة الثالثة. واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها أنها سئلت: بَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُؤْتِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَتْ: (كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَفِي الثَّانِيَةِ بَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَفِي الثَّلَاثَةِ بَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ)<sup>(٢١)</sup>.

<sup>(١٩)</sup> انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (١/٣٢٦).

<sup>(٢٠)</sup> رواه النسائي، ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي بن كعب في الوتر، (١٧٠٠/٣) (٢٣٥/٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب، وابن ماجه، باب ما جاء في ما يقرأ في الوتر، (١١٧١/١) (٣٧٠/١)، وأحمد، مسند أبي بن كعب، (٢١١٤١/٣٥) (٧٨/٣٥) عن سعيد بن عبد الرحمن به، وابن حبان، ذكر إباحة الوتر بثلاث لمن أراد ذلك، (٢٤٣٦/٦) (١٩٢/٦)، والبيهقي في الكبرى، باب ما يقرأ في الوتر بعد الفاتحة، (٤٨٥٥/٣) (٥٥/٣)، والدارقطني، (١٦٦١/٢) (٣٥٦/٢)، وابن أبي شيبة، (٦٨٨٨/٢) (٩٥/٢) كليم عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي به، ورواه أيضاً الترمذي عن ابن عباس، باب ما جاء ما يقرأ في الوتر، (٤٦٢/١) (٥٨٥/١)، وقال: وفي الباب عن علي، وعائشة، وعبد الرحمن بن أبزي، عن أبي بن كعب، وبروي عن عبد الرحمن بن أبزي، عن النبي ﷺ، والحديث صحيح فرجاله كلهم ثقات أثبات.

<sup>(٢١)</sup> رواه الترمذي، باب ما جاء ما يقرأ في الوتر، (٤٦٣/٢) (٣٢٧/٢)، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن خصيف، عن عبد العزيز بن جريح، قال: سألتنا عائشة، وابن ماجه، باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر، (١١٧٣/١) (٣٧١/١) وأحمد، مسند الصديقه، (٢٥٩٠/٦) (٧٩/٤٣)، بنفس الإسناد، وابن حبان، ذكر الإباحة للمرء أن يضم قراءة الموعودتين إلى قراءة قل هو الله أحد في وتره الذي ذكرناه، (٢٤٤٨/٦) (٢٠١/٦)، من طريق أبي عروبة، قال: حدثنا ميمون بن الأصبغ، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، والدارقطني، (١١٦٧/٢) (٣٦٢/٢)، والطبراني في الأوسط،

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أوتر بركعة وقرأ فيها بمائة آية من سورة النساء فعن أبي مجلز، أن أبا موسى كان بين مكة والمدينة، «فصلى العشاء ركعتين، ثم قام فصلى ركعة أوتر بها، فقرأ فيها بمائة آية من النساء»، ثم قال: ما ألوت<sup>(٢٢)</sup> أن أضع قدمي حيث وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم قدميه وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢٣)</sup>.

فهذا يدل على جواز قراءة أي سورة في أي ركعة من صلاة الوتر، لكن الأرجح قراءة الأعلى في الركعة الأولى، والكافرون في الركعة الثانية، والإخلاص في الركعة الثالثة، اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم.

وقد ورد في حديث علي أن النبي صلى الله عليه وسلم أوتر بتسع وقرأ في الركعة الأولى: أَلْأَوْلَى: أَلْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ، وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِذَا زَلَّزِلَتِ الْأَرْضُ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ: وَالْعَصْرُ، وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، وَإِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّلَاثَةِ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَتَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَلَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ كَمَا هُوَ مَبِينٌ فِي الْهَامِشِ، فَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِرُ بِتِسْعِ سُورٍ مِنَ الْمُفْصَلِ" قَالَ أَسْوَدُ: "يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأَوْلَى:

(٣١٤٧) (٢٨١/٣) والحاكم (١١٤٤) (٤٤٧/١) كلهم بنفس الإسناد، وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وقال الذهبي: رواه ثقات عنه وهو على شرط البخاري ومسلم، والحديث بإسناد الترمذي ضعيف لأن عبد العزيز بن جريج لين كما قال ابن حجر ولم يسع من عائشة ولا يتابع على حديثه كما قال العقبلي وخصيف سيء الحفظ وضعفه أحمد وقد أخطأ حين صرح بتحديث ابن جريج، وقال البخاري: عبد العزيز بن جريج عن عائشة في الوتر لا يتابع في حديثه، اهـ التاريخ الكبير للبخاري (٦/٢٣) وانظر: تقريب التهذيب (ص: ٣٥٦)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٨/١١٩)، أما إسناد ابن حبان ففيه يحيى بن أيوب قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ، اهـ انظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٨٨)، وقد أنكر أحمد ويحيى بن معين زيادة المعوذتين، قال ابن عبد الهادي رداً على ابن حجر: هَذَا تَعْنَتْ: فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ مِنْ رِجَالِ "الصَّحِيحِينَ" وَقَالَ الْخَلَالُ فِي "الْعِلَلِ": ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ الْحَكَمِ - وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ مَنْ بِبَصْرَ - قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ. يَعْنِي حَدِيثَ الْوَتْرِ، وَقَالَ الْأَثَرَمُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنْ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ الْمَصْرِيِّ، فَقَالَ: كَانَ يَحْدِثُ مِنْ حِفْظِهِ، وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْوَهْمِ فِي حِفْظِهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ مِنْ حَدِيثِهِ: عَنْ يَحْيَى عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوَتْرِ ... الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هَا، مَنْ يَحْتَمِلُ هَذَا؟!، وَقَالَ مَرَّةً: كَمْ قَدْ رَوَى هَذَا عَنْ عَائِشَةَ مِنَ النَّاسِ، لَيْسَ فِيهِ هَذَا، وَأَنْكَرَ حَدِيثَ يَحْيَى خَاصَّةً. انتهى ما ذكره. اهـ نقلاً من تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٢/٤٢٤).

(٢٢) ما ألوت، أي ما استطعت، حكى ذلك عن الأصمعي، وبه جزم الخطابي. وقال الفراء: أي قصرت، كأنه قيل له: لا دريت، ولا قصرت في طلب الدراية، ثم أنت لا تدري، وقال الأزهري: الألو يكون بمعنى الجهد، وبمعنى التقصير، وبمعنى الاستطاعة، اهـ ذخيرة العقبي في شرح المجتبى (٢٠/٨٤)، غريب الحديث لابن قتيبة (١/٣٢٦)، غريب الحديث للخطابي (٣/٢٦٣).

(٢٣) رواد النسائي، باب القراءة في الوتر، (١٧٢٨) (٢٤٣/٣)، من طريق إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن أبي مجلز، أن أبا موسى.. الحديث، وأحمد، حديث أبي موسى (١٩٧٦٠) (٥٣٢/٣٢)، والبيهقي في الكبرى، باب الوتر بركعة واحدة، (٤٧٨٨) (٣٨/٣) كلهم بنفس الإسناد، والحديث صحيح رجاله ثقات.

أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ، وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ، وَفِي الرِّكَعَةِ الثَّانِيَةِ: وَالْعَصْرِ، وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، وَإِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ، وَفِي الرِّكَعَةِ الثَّالِثَةِ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَتَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ<sup>(٢٤)</sup>.

### المطلب الثالث: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في سنة الفجر

ومن النوافل التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليها ركعتي الفجر، لكنه كان يخففها كما بينت ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»<sup>(٢٥)</sup>.

وكذلك في حديث حفصة رضي الله عنها « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ الْمُؤَدِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَقَامَ الصَّلَاةُ »<sup>(٢٦)</sup>.

وفيه دليل على المبالغة في التخفيف، والمراد المبالغة بالنسبة إلى عاداته صلى الله عليه وسلم من إطالة صلاة الليل، ومذهب الجمهور أنه يستحب أن يقرأ فيهما بعد الفاتحة سورة قصيرة، وقال أبو حنيفة ربما قرأت في ركعتي الفجر جزئين من القرآن<sup>(٢٧)</sup>، وهذا مخالفاً لهدى النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر.

بل قد بالغ النبي صلى الله عليه وسلم في تخفيفها حتى قالت عائشة رضي الله عنها: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّفُ الرِّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِنِّي

<sup>(٢٤)</sup> رواه أحمد، مسند علي بن أبي طالب، (٦٧٨) (٩٧/٢)، من طريق مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْخَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْبَزَارِ، (٨٥١) (٨٣/٣)، ورواه الترمذي (٤٦٠) (٣٣٢/٢) بلفظ: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل، يقرأ في كل ركعة بثلاث سور آخرهن: قل هو الله أحد، بنفس الإسناد والحديث في سننه الحارث الأعمور، كذبه الشعبي في رأيه وروى بالرفض وفي حديثه ضعف، ومدار الحديث عليه، اه. انظر: تقريب التهذيب (ص: ١٤٦)

<sup>(٢٥)</sup> رواه البخاري، باب ما يقرأ في ركعتي الفجر، (١١٧٠) (٥٧/٢)، وأبي داود، باب في صلاة الليل، (١٣٣٩) (٣٩/٢)، وأحمد، مسند الصديقة عائشة، (٢٥٤٤٧) (٢٨٠/٤٢)، ومالك، باب صلاة النبي ﷺ في الليل، (١٠) (١٢١/١).

<sup>(٢٦)</sup> رواه البخاري، باب الأذان بع الفجر، (٦١٨) (١٢٧/١)، أخرجه مسلم، باب استحباب ركعتي سنة الفجر، (٧٢٣)، والنسائي، الصلاة بعد طلوع الفجر، (٥٨٣) (٢٨٣/١)، ومالك في الموطأ، باب ما جاء في ركعتي الفجر، والدارمي، باب القراءة في ركعتي الفجر، (١٤٨٤) (٢/٩٠٥).

<sup>(٢٧)</sup> الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢١٤/٦).

لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ؟". وفي رواية مسلم: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ»<sup>(٢٨)</sup>.

واختلف في حكمة تخفيفهما، فقيل: ليبادر إلى صلاة الصبح في أول الوقت، وبه جزم القرطبي. وقيل: ليستمتع صلاة النهار بركعتين خفيفتين، كما كان يصنع في صلاة الليل ليدخل في الفرض، أو ما شابهه في الفضل بنشاط واستعداد تام<sup>(٢٩)</sup>.

قال ابن الأثير: وإنما خفف ركعتي الفجر لتعجيل صلاة الفجر، وفي ذلك تأكيد لتعجيل صلاة الفجر بكل حال يمكن تعجيلها، ولولا ذلك المعنى كان كلما طال من صلاة المرء لنفسه أحب إلينا<sup>(٣٠)</sup>.

وخص بعض العلماء استحباب التخفيف في ركعتي الفجر بمن لم يتأخر عليه بعض حربه الذي اعتاد القيام به في الليل، فإن بقي عليه شيء قرأ في ركعتي الفجر<sup>(٣١)</sup>.

وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في ركعتي الفجر بسورة الكافرون والإخلاص، فعن أبي هريرة، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ"<sup>(٣٢)</sup>.

يقول ابن القيم: ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن سورة الكافرون بسورة قل هو الله أحد في سنة الفجر وسنة المغرب فإن هاتين السورتين قد اشتملتا على نوعي التوحيد الذي لا نجاة للعبد ولا فلاح إلا بهما، وهما توحيد العلم والاعتقاد المتضمن تنزيه الله عما لا يليق به من الشرك والكفر والولد والوالد، وأنه إله أحد صمد لم يلد فيكون له فرع، ولم يولد فيكون له أصل، ولم يكن له كفواً أحد فيكون له نظير، ومع هذا فهو الصمد الذي اجتمعت له صفات الكمال كلها،

<sup>(٢٨)</sup> رواه البخاري، باب ما يقرأ في ركعتي الفجر، (١١٧١) (٥٧/٢)، ومسلم، باب استحباب ركعتي الفجر، والحث عليهم وتخفيفهما، (٧٢٤)

(٥٠١/١)، وأحمد، مسند عائشة، (٢٥٣١٥) (١٩٣/٤٢).

<sup>(٢٩)</sup> كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري (٢٧٧/٨).

<sup>(٣٠)</sup> الشافي في شرح مسند الشافعي (٢٥٩/٢).

<sup>(٣١)</sup> عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٣١/٧).

<sup>(٣٢)</sup> رواه مسلم، باب استحباب ركعتي سنة الفجر، (٧٢٦) (٥٠٢/١)، وأبو داود، باب في تخفيف ركعتي الفجر، (١٢٥٦) (١٩/٢)، والترمذي، باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر، (٤١٧) (٥٤٠/١)، والنسائي، باب القراءة في ركعتي الفجر، (٩٤٥) (٥٤٠/١)، وابن ماجه، باب ما جاء فيما يقرأ في الركعتين، (١١٤٨) (٣٦٣/١)، وأحمد، مسند ابن عمر، (٥٦٩٩) (١٩٠/٥)، والدارمي، باب القراءة في ركعتي الفجر، (١٤٨٢) (٩٠٤/٢).



فتضمنت السورة إثبات ما يليق بجلاله من صفات الكمال، ونفي ما لا يليق به من الشريك أصلاً وفرعاً ونظيراً، فهذا توحيد العلم والاعتقاد، والثاني توحيد القصد والإرادة وهو أن لا يعبد إلا إياه، فلا يشرك به في عبادته سواء بل يكون وحده هو المعبود، وسورة قل يا أيها الكافرون مشتملة على هذا التوحيد فانتظمت السورتان نوعي التوحيد وأخلصتا له، فكان صلى الله عليه وسلم يفتح بهما النهار في سنة الفجر، ويختم بهما في سنة المغرب، وفي السنن أنه كان يوتر بهما فيكونان خاتمة عمل الليل كما كانا خاتمة عمل النهار<sup>(٣٣)</sup>.

وقد صح عنه أيضاً صلى الله عليه وسلم أنه قرأ غير سورتي الكافرون والإخلاص: فعن سعيد بن يسار أن ابن عباس، أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، " كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ فِي الْوَأُولَى مِنْهُمَا: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبُقْرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢] " وفي رواية: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]، وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] "<sup>(٣٤)</sup>.

بيّن هذا الحديث أنه كان يقرأ في الركعة الأولى: التي في البقرة قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

وفي الثانية قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٥٢) [آل عمران: ٥٢]

<sup>(٣٣)</sup> بدائع الفوائد (١/ ١٣٨).

<sup>(٣٤)</sup> رواد مسلم، باب استحباب ركعتي الفجر وتخفيفها، (٧٢٧/ ١) (٥٠٢/ ١)، والنسائي، القراءة في ركعتي الفجر، (٩٤٤/ ٢) (١٥٥/ ٢)، وأحمد، مسند ابن عباس، (٦٣٨٦/ ٣) (٩٠/ ٣)، وابن خزيمة، باب القراءة في ركعتي الفجر، (١١١٥/ ٢) (١٦٣/ ٢)، وابن أبي شيبة، ما يقرأ في ركعتي الفجر، (٦٣٣٨/ ٢) (٥٠/ ٢)، والحاكم، (١١٥٢/ ١) (٤٥٠/ ١).

وفي الرواية الأخرى قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] وقد ورد حديث عن أبي هريرة بنفس حديث ابن عباس في الركعة الأولى، واختلف معه في الركعة الثانية، ولكن الحديث ضعيف من قبل أحد رواته شك فيه في آيتين، وخالف الثقات فيهما معاً:

فعن أبي هريرة: أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قل آما بالله وما أنزل علينا﴾ [آل عمران: ١٨٤] في الركعة الأولى، وبهذه الآية: ﴿ربنا آما بما أنزلت واتبعنا الرسول فأكتبنا مع الشاهدين (٥٣)﴾ [آل عمران: ٢٥٣] أو ﴿إننا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً ولا تسأل عن أصحاب الجحيم﴾ [البقرة: ١١٩] شك الدراوردي<sup>(٣٥)</sup>.

#### المطلب الرابع: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الضحى

صلاة الضحى سنة حث عليها النبي صلى الله عليه وسلم ورغب بها، وكان يصليها أحياناً ويتركها أحياناً، ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ فيها بسور معينة، ولكن ورد عنه أنه صلاها مرة يوم الفتح في بيت أم هانئ وخضعها: فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: مَا حَدَّثْنَا أَحَدٌ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هَانِئٍ فَإِنَّهَا قَالَتْ: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، فَأَغْسَلَ وَصَلَّى تَمَانِي رَكَعَاتٍ، فَلَمْ أَرَ صَلَاةً قَطُّ أَحَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»<sup>(٣٦)</sup>.

فبينت أم هانئ أن صلاته صلى الله عليه وسلم لصلاة الضحى يوم الفتح كانت خفيفة غير أنه كان يتم ركوعها وسجودها.

<sup>(٣٥)</sup> رواه أبو داود، باب تخفيف ركعتي الفجر، (١٢٦٠) (٤٤٢/٢)، من طريق محمد بن الصباح بن سفيان، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عثمان بن عمر - يعني ابن موسى - عن أبي الغيث عن أبي هريرة، والطحاوي في شرح معاني الآثار، (١٧٧٢) (٢٩٨/١) بنفس الإسناد، والإسناد فيه عبد العزيز بن محمد صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر، اهـ. تقريب التهذيب (ص: ٣٥٨) وقد حصل الشك منه في الآيتين والصحيح غيرهما كما في الروايات المتقدمة.

<sup>(٣٦)</sup> رواه البخاري، باب صلاة الضحى في السفر، (١١٧٦) (٥٨/٢)، ومسلم، باب استحباب صلاة الضحى، (٣٣٦) (٤٩٧/١)، والترمذي، باب ما جاء في صلاة الضحى، (٤٧٤) (٣٣٨/٢)، وأحمد، حديث أم هانئ، (٢٦٩٠٠) (٤٧٢/٤٤).

وقد ذهب إلى استحباب تخفيفها الإمام الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار استناداً إلى هذا الحديث وخالفه غيره<sup>(٣٧)</sup>.

قال ابن حجر: واستدل به على استحباب تخفيف صلاة الضحى، وفيه نظر لاحتمال أن يكون السبب فيه التفرغ لمهمات الفتح لكثرة شغله به وقد ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم أنه صلى الضحى فطول فيها أخرجه بن أبي شيبه من حديث حذيفة<sup>(٣٨)</sup>.

### المطلب الخامس: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الطواف

ركعتي الطواف سنة من السنن التي أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم، لكنها ركعتان خفيفتان، فقد كان يقرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيهما بقل يا أيها الكافرون وسورة الإخلاص:

فعن جابر بن عبد الله، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الطواف بسورتى الإخلاص: قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد"<sup>(٣٩)</sup>.

فسورتا الكافرون والإخلاص من السور التي كان يقرأهما النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من النوافل الخفيفة، ومنها ركعتي الطواف، وقد سبق بيان الحكمة من قراءة هاتين السورتين.

(٣٧) انظر: نيل الأوطار (٨٠/٣).

(٣٨) فتح الباري لابن حجر (٥٣/٣)، أما الحديث الذي رواه ابن أبي شيبه في مصنفه (٧٨١٦) (١٧٥/٢) ولفظه عَنْ حَذِيفَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حَرَّةِ بَنِي مُعَاوِيَةَ فَصَلَّى الضُّحَى ثَمَّانَ رُكْعَاتٍ طَوَّلَ فِيهِنَّ. من طريق ابن نمير، عن محمد، عن جابر بن إسحاق، عن حكيم بن حكيم، عن علي بن عبد الرحمن، عن حذيفة، وفي إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه، وابن إسحاق يرويه عن حكيم بن حكيم وهو مختلف فيه، وثقه العجلي وصححه له الترمذي وابن خزيمة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث ولا يحتجون بحديثه. اهـ انظر: تهذيب التهذيب (٤٠/٩)، تقريب التهذيب (ص: ٤٦٧). والذي يظهر أن الحافظ ابن حجر رحمه الله يرى صحة الحديث.

(٣٩) رواه الترمذي، باب ما جاء ما يقرأ في ركعتي الطواف، (٨٦٩) (٢١٢/٣)، من طريق أبي مصعب المدني، قراءة، عن عبد العزيز بن عمران، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، وحديث رقم (٨٧٠) (٢١٢/٣) من طريق حدثنا هناد قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، مقطوع، وابن أبي شيبه، في ركعتي الطواف ما يقرأ، (١٥٨٢٢) (٤٤٤/٣)، بنفس الإسناد، قال الترمذي: «وهذا أصح من حديث عبد العزيز بن عمران»، «وحديث جعفر بن محمد عن أبيه في هذا أصح من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي ﷺ»، «وعبد العزيز بن عمران ضعيف في الحديث»، فالحديث بالإسناد الأول ضعيف جداً لأن فيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك كما صرح بذلك ابن حجر والذهبي، اهـ انظر: تقريب التهذيب (ص: ٣٥٨)، الكاشف (٦٥٧/١)، ولكن الحديث صح مقطوعاً على محمد الباقر، والحديث له شاهد في صحيح مسلم (٨٨٧/٢) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ (... ثُمَّ تَقَدَّ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: [وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى] [البقرة: ١٢٥] فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ - وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ... الحديث).

كونهما اشتملتا على أنواع التوحيد والتبرؤ من الكفر والشرك، وعند الطواف يستحب قراءتهما تأكيداً لهذين المفهومين عند بيت الله الحرام، وفي المكان الذي كان الشرك متوغلاً فيه قبل الفتح الإسلامي، فالسورتان تأكيد من المسلم على توحيد الله تعالى ونبذ كل ما يعبد من دونه.

### المطلب السادس: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في سنة المغرب

سنة المغرب هي من السنن المؤكدة التي حافظ عليها النبي صلى الله عليه وسلم وحرص عليها وقد كان يخففها عليه الصلاة والسلام، وكان يقرأ فيهما بسورتي الكافرون والإخلاص:

فعن عبد الله بن مسعود، أنه قال: ما أحصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة الفجر ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و ﴿قل هو الله أحد﴾<sup>(٤٠)</sup>.

وعن ابن عمر قال: «رمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين مرة، يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد»<sup>(٤١)</sup>.

والملاحظ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ هاتين السورتين في ركعتي الفجر وركعتي المغرب، وكأنه استفتح للنهار والليل بهاتين السورتين، التين فيهما

<sup>(٤٠)</sup> رواه الترمذي، باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب، (٤٣١) (٥٥٧/١) من طريق محمد بن المنثري، قال: حدثنا بدل بن المحبر، قال: حدثنا عبد الملك بن معدان، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود وقال: وفي الباب عن ابن عمر، قال أبو عيسى: حديث ابن مسعود حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن معدان، عن عاصم: وابن ماجه، باب ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب، (١١٦٦) (٣٦٩/١)، وابن أبي شيبة، ما يقرأ به في ركعتي الفجر، (٦٣٣٩) (٥٠/٢)، والطبراني في الكبير (١٠٠٢٠) (١٠٠/١)، كلهم من طريق عبد الملك بن معدان به، والحديث ضعيف لأن فيه عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام، وعبد الملك بن معدان ضعيف.

<sup>(٤١)</sup> رواه النسائي، القراءة في ركعتي المغرب، (٩٩٢) (١٧٠/٢)، من طريق الفضل بن سهل قال: حدثني أبو الجواب قال: حدثنا عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر، وأحمد، مسند ابن عمر، (٤٧٦٣) (٣٨٨/٤) من طريق وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر، والحديث بإسناد النسائي فيه إبراهيم بن مهاجر صدوق لين الحفظ كما قال ابن حجر، اهـ. تقريب التهذيب (ص: ٩٤)، ولكن بإسناد أحمد أبي إسحاق عن مجاهد وهو شيخه، وهو أصح لأنه من رواية وكيع عن إسرائيل وفيه أبو إسحاق اختلط، ولكن الإمام مسلم قد روى غير هذا الحديث عمار بن رزيق عن أبي إسحاق، وإسرائيل عن أبي إسحاق، والحديث صحيح اهـ. انظر: الكواكب النيرات (ص: ٣٥٤) وقال النووي في "المجموع" (٣٨٥/٣): إسناده جيد، وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٣٣٢٨).

توحيد الخالق والبراءة من الكفر والشرك، وفي هذا أيضاً تأكيد من المسلم في بداية الصباح وبداية الليل على ذلك.

### المطلب السابع: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العيدين

من الصلوات التي كان يقرأ فيها النبي صلى الله عليه وسلم بسور محددة ويكررها دائماً، صلاة العيدين، وهي سنة مؤكدة عند جمهور العلماء وواجبة عند الحنفية ووافقهم الشوكاني والصنعاني، وكونها سنة مؤكدة عند الجمهور فيجدر بنا أن نبين السور التي كان يقرأ بها في هذه الصلاة؛ فقد صح أنه كان يقرأ في الركعة الأولى بسبح اسم ربك الأعلى والثانية هل أتاك حديث الغاشية:

فَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»، قَالَ: «وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ»<sup>(٤٢)</sup>.

وخص سورة الأعلى والغاشية لما فيهما من التذكير بأحوال الآخرة والوعد والوعيد ما يناسب قراءتها في تلك الصلاة الجامعة<sup>(٤٣)</sup>.

ويستحب أيضاً في صلاة الجمعة والعيد أن يقرأ بسورتي سبح والغاشية، وذلك لأن في هاتين السورتين ذكر الأمر بالتذكير؛ ففي سورة الأعلى قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَى (٩) سَيَذَكِّرُ مَنْ يَخْشَى (١٠)﴾ [الأعلى: ٩، ١٠]، وفي سورة الغاشية: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ (٢٢)﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢]، فلما اشتملتا على التذكير، وكانت الجمعة فيها تذكير وخطبة العيد أيضاً فيها تذكير؛ شرع أن يسمعهم الآيات رجاء أن يتذكروا، ويستمعوا للذكر فينتفعوا به، ويكونوا ممن ينتفع بالذكرى المذكورين في قوله: سَيَذَكِّرُ مَنْ يَخْشَى أي ينتفع به أهل الخشية.

ولعل لقراءتهما أيضاً سرراً آخر فقد اشتملتا؛ السورة الأولى على حكم وآيات وتعظيمات لله - عز وجل - وصفات له، وكذلك اشتملت على الخير والشر: قَدْ

<sup>(٤٢)</sup> رواه مسلم، باب ما يقرأ في يوم الجمعة، (٨٧٨) (٥٩٨/٢)، وأبو داود، باب ما يقرأ به في الجمعة، (١١٢٢) (٢٩٣/١)، والترمذي، باب ما يقرأ في العيدين، (٥٣٣) (٤١٣/٢)، والدارمي، باب القراءة في صلاة الجمعة، (١٦٠٩) (٩٧٨/٢) وأحمد، حديث النعمان بن بشير، (١٨٤٠٩) (٣٥٩/٣٠).

<sup>(٤٣)</sup> مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٤٧/٣)

أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى قيل: إن الصلاة هنا صلاة العيد ذكر اسم ربه يعني بالخطبة، وصلى أو ذكر اسم ربه يعني تكبيرات في ليلة العيد وصلى؛ فالحاصل أن فيها إشارة إلى صلاة العيد، وكذلك في السورة الثانية فيها ذكر أهل الخير وأهل الشر، وفيها العبر بالآيات منصوبة، فيسن أن يقرأهما في هذه الصلوات التي يجتمع فيها الخلق؛ رجاء أن يحصل بها الانتفاع للسامعين نعم<sup>(٤٤)</sup>.

وأحياناً كان يقرأ فيهما بسورة ق في الركعة الأولى، والثانية كان يقرأ بسورة القمر:

فَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ: مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ: «كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ» (٤٥).

**المطلب الثامن: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف**

ليس في القراءة بعد الفاتحة في صلاة الكسوف شيء محدد، بل يقرأ فيها بما تيسر له من القرآن.

قال البهوتي رحمه الله: "ومهما قرأ به من السور جاز لعدم تعيين القراءة" (٤٦).

إلا أن المستحب أن يطيل القراءة والصلاة حسب طول مدة الكسوف، حتى ينتهي من الصلاة وقد انجلت الشمس.

وقد أطل النبي صلى الله عليه وسلم القراءة في صلاة الكسوف، حتى كان

القيام الأول بنحو سورة البقرة:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: حَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ

<sup>(٤٤)</sup> منقول من موقع الشيخ ابن جبرين عند كلامه على صلاة العيد، <http://www.ibn-jebreen.com>

<sup>(٤٥)</sup> رواه مسلم، باب ما يقرأ به في صلاة العيد، (٨٩١) (٦٠٧/٢)، وأبو داود، باب ما يقرأ في الأضحية والقطر، (١١٥٤) (٣٥٨/٢)، والترمذي،

باب القراءة في العيدين، (٥٣٤) (١/٦٦٩)، وأحمد، حديث أبي واقد الليثي، (٢١٨٩٦) (٢٢٣/٣٦)، ومالك، ما جاء في التكبير والقراءة

في الصلاة، (١٩٣) (٢/٢٥١).

<sup>(٤٦)</sup> كشاف القناع (٦٣/٢).

سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ»

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَتَأَوَّلْتُ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعُكَعْتُ<sup>(٤٧)</sup>؟ فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أُرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَتَأَوَّلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: " يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ "»<sup>(٤٨)</sup>.

قال الشيخ المباركفوري رحمه الله: في الحديث دليل على مشروعية تطويل القيام بقراءة سورة طويلة في صلاة الكسوف، وهو مستحب عند الجميع<sup>(٤٩)</sup>.

### خاتمة :

تبين من خلال البحث تنوع صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وقراءته في النوافل، فصلاة يطيل فيها وصلاة يقصر فيها، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، فقيام الليل كان يطيل فيه أكثر من غيره، حتى أنه قرأ مرة نحواً من خمسة أجزاء في ركعة واحدة لا يمر بآية فيها تسبيح إلا سبح، وإذا مر بآية فيها تعوذ، وإذا مر بآية فيها سؤال، يقرأ مترسلاً متدبراً، ثم يجعل آخر صلاة الليل الوتر يقرأ في الأولى بالأعلى والثانية بالكافرون والثالثة بالإخلاص؛ وكان يفتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين، ويختمها بركعتين خفيفتين يصليهما وهو جالس، ثم إذا أذن

<sup>(٤٧)</sup> أي: أخرجت وتأخرت إلى وراء، اه. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٨٠).

<sup>(٤٨)</sup> رواه البخاري، باب كفران العشير، (٥١٩٧) (٣١/٧)، ومسلم، باب صلاة الكسوف، (٩٠١) وأبي داود، باب القراءة في صلاة الكسوف،

(١١٨٩) (٢/ ٣٩١)، والنسائي، قدر القراءة في صلاة الكسوف، (١٤٩٣) سنن النسائي (٣/ ١٤٦)، وأحمد، مسند ابن عباس، (٢٧١١) (٣/ ٢١١)، والشافعي في مسنده، كتاب الكسوف، (٥٤٩) (٢/ ٧٤)، وأبو عوانة في مستخرجه، بيان الجهر بالقراءة في الكسوف،

(٢٤٥٨) (٢/ ١٠٢).

<sup>(٤٩)</sup> مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥/ ١٣٦).

الفجر صلى ركعتين خفيفتين قرأ فيهما بسورة الكافرون والإخلاص، أو بآية البقرة (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ...) وفي الثانية بآية آل عمران (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء ...)، أما في بقية النوافل فتارة يطيل وتارة يقصر، ففي صلاة العيد كان يقرأ بالأعلى والغاشية في الركعتين، وأحياناً يقرأ ب ق والقمر، وفي صلاة الكسوف كان يقرأ ويطيل حتى ينجلي الكسوف، ويقرأ نحواً من سورة البقرة، وكان يقرأ بالكافرون والإخلاص في كثير من النوافل كركعتي الطواف وركعتي المغرب.

### التوصيات:

أوصي الباحثين استخراج كنوز السنة في كل المجالات كاملة بما فيها هديه صلى الله عليه وسلم في عباداته لربه، واستتباط الدلالات والعبر منها، لمعرفة الهدى النبوي الرباني.

### المصادر والمراجع :

- (١) إكمالُ المُعلِّمِ بقَوَائِدِ مُسْلِمٍ، للعياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، أبي الفضل، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل. الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- (٢) السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- (٣) الشَّافِي فِي شَرْحِ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان - أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرُّشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ٥.
- (٤) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب،



- الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- (٥) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ٧
- (٦) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، طبعة ثانية: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ٢٥.
- (٧) الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لبركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبي البركات، زين الدين ابن الكيال (المتوفى: ٩٢٩ هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار المأمون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ٢.
- (٨) المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩.
- (٩) المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، الناشر: دار الفكر.
- (١٠) المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.
- (١١) المسند الصحيح المخرّج على صحيح مسلم، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (المتوفى ٣١٦ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، تنسيق وإخراج: فريق من الباحثين بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية، الناشر: الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، عدد الأجزاء: ٢٠.

- ١٢) المسند، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ١٣) المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١١.
- ١٤) المعجم الأوسط، لسليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، أبي القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.
- ١٥) المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، أبي القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٢٥.
- ١٦) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
- ١٧) النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: ٥.
- ١٨) تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- ١٩) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، عدد الأجزاء: ٥.

٢٠) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبي الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد المزي، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥.

٢١) زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٥.

٢٢) سنن ابن ماجه، لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، عدد الأجزاء: ٢.

٢٣) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٢٤) سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.

٢٥) سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، حققه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

٢٦) شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي»، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوكوي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر [ج ١ - ١٥]، - دار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦ - ٤٠]، الطبعة: الأولى.

٢٧) شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له:

- (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- (٢٨) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البستي، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣.
- (٢٩) صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، حقه وعلق عليه وخرجه أحاديثه وقدم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢.
- (٣٠) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا.
- (٣١) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- (٣٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد الحنفي بدر الدين العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥ × ١٢.
- (٣٣) غريب الحديث، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨ هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر - دمشق، عام النشر: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، عدد الأجزاء: ٣.
- (٣٤) غريب الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦ هـ)، المحقق: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧، عدد الأجزاء: ٣.

- ٣٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٣٦) كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٦.
- ٣٧) كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، لمحمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد
- ٣٨) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، حقه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المأمون للتراث، عدد الأجزاء: ٢.
- ٣٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٤٠) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٨.
- ٤١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٤٢) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد العتكي المعروف بالبزار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ١٨.

- ٤٣) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي السمرقندي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٤٤) مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ٤.
- ٤٥) موطأ الإمام مالك، لمالك بن أنس بن مالك الأصبحي المدني، الناشر: جامعة أم القرى، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٨.
- ٤٦) نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبايطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.